تنظّم

بالاشتراك

مع

شعوب متمكنة.
أمم صامدة.

تحت سامي إشراف سيادة رئيس الجمهورية

محمد المنصف المرزوقي

ملتقى

من أين لك هذا؟

رؤية جديدة لمكافحة الإثراء غير المشروع في تونس

تونس، الأربعاء في 6 جوان 2012

البرنامج

لماذا هذه النّدوة

تنتظم الندوة يوم الأربعاء في 6 جوان 2012 تحت إشراف السيد محمد المنصف المرزوقي، رئيس الجمهورية، وبالشراكة مع المشروع الإقليمي لمكافحة الفساد وتعزيز النزاهة في البلدان العربية التابع لبرنامج الأمم المتّحدة الإنمائي. وتجمع أكثر من 120 مشاركًا بينهم وزراء، وقضاة، ومسؤولون في الهيئات الرقابية، وممثلون عن مؤسسات رسمية من مختلف القطاعات، وأساتذة جامعيون وناشطون في المجتمع المدني في الجمهورية التونسية. ويشارك فيها كذلك خبراء إقليميون ودوليون وممثلون عن عدد من الهيئات الوطنية العربية المتخصصة في مجال مكافحة الفساد. تهدف الندوة إلى تحفيز الحوار بشأن مفهوم "الإثراء غير المشروع" والآليات اللازمة لمكافحته، والمعايير الدولية والتجارب المقارنة ذات الصلة، بغية المساهمة في بلورة رؤية وطنية متكاملة في هذا المجال، واتخاذ ما يلزم من تدابير لترجمتها على أرض الواقع.

الإطار العام

1. برز في العقد الأخير توافق دولي واسع بشأن ضرورة تفعيل جهود مكافحة الفساد باعتباره ظاهرة عالمية تتهدّد التنمية العادلة والشاملة وتنتقص من حقوق الإنسان. وقد جسّدت اتفاقية الأمم المتّحدة لمكافحة الفساد، التي اعتمدت سنة 2003 ودخلت حيز النفاذ في 2005، هذا التوافق ووفّرت أرضية صلبة للعمل المشترك في هذا المجال، داعيةً إلى اعتماد تدابير محدّدة للوقاية من الفساد، وتجريم مجموعة من الممارسات المحدّدة في هذا المجال، وتعزيز التعاون الدولي، وتيسير عملية استرداد الأموال المتحصلة عن الفساد. صادقت تونس على الاتفاقية في 2008 ولكنها لم تتخذ خطوات فاعلة لمعالجة الفجوات بين مضمون الاتفاقية والقوانين الوطنية على مستوى النص والتطبيق، بما في ذلك القوانين التي تجرّم ممارسات الفساد وتمكّن السلطات من ملاحقتها بفعالية.

2. تضمّنت المجلة الجنائية التونسية الصادرة سنة 1913 أهم النصوص المتعلقة بتجريم الفساد، وخصوصًا الرشوة وما إليها من الأفعال المخلة بمبادئ النزاهة في إدارة الشأن العام. وتم تدعيم الإطار القانوني سنة 1998 عبر توسيع التجريم ليشمل أفعالا أخرى. غير أن ثورة 14 جانفي 2011 أثبتت أن هذه المنظومة لم تكن بالفعالية التي تمكن من الحيلولة دون استيلاء طغمة من الأشخاص النافذين على الأموال الخاصة والعامة باستعمال أساليب تجمع بين الغطرسة والغلاف القانوني. وتبين من وراء ذلك أن المنظومة القانونية التونسية لا تشكو فقط من عدم تطبيق القوانين، بل تشكو أيضا من غياب النصوص الزاجرة لبعض الأفعال، علاوة على أنها تضع جهة التتبع، من نيابة عمومية وقائمين بالحق الشخصي، أمام صعوبات جمة لإثبات أفعال الفساد التي هي بطبيعتها أفعال تقوم على التخفي ويستعين مرتكبوها في الغالب بأفضل المختصين في القانون والجباية والمحاسبة والبنوك والبورصة وغيرهم من المستشارين والوسطاء وغيرهم.

3. وبالنظر إلى ذلك، فقد صدرت تشريعات سنة 2011 متجاوزة لقرينة البراءة ومستندة ضمنيًا على مبدأ "**من أين لك هذا**"، وخصوصا المرسوم المتعلق بمصادرة الأملاك المنقولة والعقارية لـ114 شخصا، مع فتح الباب أمام إضافة غيرهم. وبالمقابل، خلا المرسوم الإطاري عدد 120 لسنة 2011 المتعلق بمكافحة الفساد من تجريم

الكسب أو الإثراء غير المشروع، على الرغم من أن المادة 20 من اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الفساد حثت على تجريمه. وفي غياب هذا التجريم، ظلت المراجعة الجبائية والتحاليل المالية أهم الأدوات التي يمكن بواسطتها النبش في مصادر ثروة الأشخاص الذين يشتبه في تحقيقهم ثروات أو مداخيل غير مصرح بها، خاصة أن نصوص مجلة الحقوق والإجراءات الجبائية تبدو قائمة على قاعدة قلب عبء الإثبات على الأشخاص الذين يتم توظيف الأداء عليهم رأسا، كما أن اللجنة التونسية للتحاليل المالية تتمتع بصلاحيات واسعة للتحري حول حقيقة التدفقات المالية التي تمرّ عبر المنظومة البنكية.

4. ولغاية تدارس مجمل هذه المسائل والبحث في مدى قابلية الإطار التشريعي الحالي للتطوير في اتجاه توسيع التجريم ليشمل الإثراء أو الكسب غير المشروع وغيره من الأفعال التي لا تغطيها التشريعات الحالية ووضع منهجية استراتيجية للمستقبل بغاية منع تكرر التجاوزات التي سبقت ثورة 14 جانفي 2011، ينتظم هذا الملتقى الذي يجمع ثلة من المختصين وأصحاب القرار في الميدان، وخصوصا المتدخلين في منظومة مكافحة الفساد في تونس، والذين سيساهمون في إثراء الحوار حول هذه المسألة، سواء كمتدخلين أو كمناقشين أو كمعقّبين، والذين ننتظر أن يستثمروا ما سيفضي إليه النقاش لتطوير المنظومة القانونية التونسية لمكافحة الفساد، وذلك بالاستفادة من المعايير الدولية والتجارب المقارنة حول العالم، حيث توجد تشريعات خاصة تجرّم الإثراء أو الكسب غير المشروع في أكثر من 44 بلدًا بينها 4 بلدان في المنطقة العربية، وهي الجزائر، وفلسطين، ولبنان، ومصر. ولعلّ أبرز ما يجب التنبّه إليه في هذا المجال هو ضرورة عدم الاكتفاء بوضع نصوص جنائية تقليدية وحسب، بل تجاوز ذلك إلى ضمان قابلية هذه النصوص للتطبيق من خلال توفير الآليات القانونية والمؤسسية اللازمة لذلك في إطار منظومة متكاملة ومتّسقة مع الآليات الوطنية الفاعلة ذات الصلة، وذلك حتى لا تبقى هذه النصوص غير مطبّقة على أرض الواقع كما هي الحال في كثير من البلدان المذكورة.

البرنامج

الأربعاء 6 جوان 2012	
09.00 – 08.00	**تسجيل المشاركين**
09.30 – 09.00	**الجلسة الافتتاحية**

- **كلمة السيّد محمد المنصف المرزوقي، رئيس الجمهورية التونسية**
- **كلمة السيد محمد بلحسين، المنسق المقيم للأمم المتّحدة والممثل المقيم لبرنامج الأمم المتّحدة الإنمائي**

11.30 - 09.30	الجلسة الأولى

رئيس الجلسة: السيد سمير العنابي، رئيس الهيئة الوطنية لمكافحة الفساد

- **تقرير تمهيدي**

السيد سليم بن حميدان، وزير أملاك الدولة والشؤون العقارية

- **المتطلبات التشريعية لتجريم الإثراء غير المشروع في اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الفساد**

السيد نيكوس باساس، خبير دولي في مكافحة الفساد وأستاذ القانون في جامعة نورث ايسترن في الولايات المتحدة الأمريكية

- **تجريم الإثراء غير المشروع بين القانون التونسي واتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الفساد**

السيد فيصل عجينة، قاض في وزارة العدل

- **ملاحظات بشأن تجريم الإثراء غير المشروع وقرينة البراءة**

السيد محمد عبّو، وزير الإصلاح الإداري

12.00 - 11.30	استراحة

14.00 - 12.00	الجلسة الثانية

رئيس الجلسة: السيد أحمد عظّوم، الموفق الإداري

- **كيفية تجميع المعلومات حول المكاسب وعبء الإثبات**

السيدة نائلة شعبان، أستاذة جامعية وعضو اللجنة الوطنية لتقصي الحقائق حول الرشوة والفساد

- **الدروس المستفادة من التجارب الدولية المقارنة في مجال الإثراء غير المشروع**

الأستاذ ستيوارت غيلمان، خبير دولي في مكافحة الفساد ومستشار المشروع الإقليمي لمكافحة الفساد وتعزيز النزاهة في البلدان العربية التابع لبرنامج الأمم المتّحدة

الإنمائي

- **نقاش عام**

15.00 - 14.00	**الغداء**

17.00 - 15.00	**الجلسة الثالثة**

رئيس الجلسة: السيد نور الدين البحيري، وزير العدل

- **الإثراء غير المشروع والفصل الأول من مرسوم المصادرة**

السيد نجيب هنان، رئيس لجنة المصادرة

- **الإثراء غير المشروع: هل يكفي اعتماد القانون الجبائي ؟**

السيد سليم بسباس، كاتب الدولة للجباية

- **التصريح بالمكاسب، آلية فعّالة (؟) لمقاومة الإثراء غير المشروع**

السيد عبد القادر الزقلّي، الرئيس الأول لدائرة المحاسبات

17.30 – 17.00	**استراحة**

19.00 - 17.30	**الجلسة الرابعة**

رئيس الجلسة: السيد البشير الفرشيشي، أستاذ جامعي ومحام

- **تجربة في مكافحة الإثراء غير المشروع من واقع المنطقة العربية**

السيد غسان مخيبر، نائب في البرلمان اللبناني، ورئيس منظمة برلمانيون عرب ضد الفساد

- **الكسب غير المشروع في منظور العدالة الانتقالية**

الأستاذ يوسف الرزقي، محامي وعضو ديوان السيد الوزير لحقوق الإنسان والعدالة الانتقالية

- **نقاش عام**
- **التقرير الختامي والتوصيات**

السيد أحمد الورفلي، مستشار قانوني برئاسة الجمهورية

السيد هشام الحامي، مدير ديوان وزير الحوكمة ومكافحة الفساد

السيد أركان السبلاني، مدير المشروع الإقليمي لمكافحة الفساد وتعزيز النزاهة التابع لبرنامج الأمم المتّحدة الإنمائي

- **نهاية أشغال الندوة**

20.00 – 19.00	**الجلسة الختامية**

***